

اسم المقال: خصائص المصطلحات القانونية العربية والإنجليزية في الوثائق الدولية  
اسم الكاتب: صونيا أسهان حليمي  
رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/8822>  
تاريخ الاسترداد: 2026/06/07 14:45 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على [info@political-encyclopedia.org](mailto:info@political-encyclopedia.org)

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

# خصائص المصطلحات القانونية العربية والإنجليزية في الوثائق الدولية

صونيا أسمهان حلّيمي

معهد الترجمة التحريرية والترجمة الفورية - جامعة جنيف

جنيف - سويسرا

تاريخ القبول 2012-10-03

تاريخ الاستلام 2011-10-25

## ملخص البحث

تبحث هذه الدراسة في الخصائص التي تتميز بها بعض المصطلحات القانونية في اللغتين العربية والإنجليزية وتقرن بين البعدين الدلالي والتركيبى لمصطلحات النصوص القانونية الدولية. وتهدف إلى توجيه انتباه المترجم في المجال الدولي إلى هيكلية الوحدات اللغوية القانونية وتباين البعدين الدلالي والتركيبى في الخطاب القانوني من خلال التدقيق في تراكيب ومفردات مستقاة من الوثائق القانونية الدولية. فهي تتناول من المنطلق الدلالي أمثلة تعرض المشكلات التي يواجهها المترجم عندما يكون التكافؤ الدلالي غائبا بين اللغتين وضرورة إدراك وظيفة المفهوم في النظام القانوني الذي ينتمي إليه المصطلح حتى يتمكن المترجم من نقله نقلا وظيفيا. أما بالنسبة إلى المنطلق التركيبى، فتبرز الأمثلة المقدمة درجة ثبات القوالب الاصطلاحية في الأدبيات القانونية وضرورة الإلمام بها.

الكلمات الرئيسية: المصطلح القانوني، الصكوك الدولية، القوالب الاصطلاحية المتخصصة، الخصائص الدلالية والتركيبية للمصطلح القانوني، التكافؤ الدلالي

## مقدمة

تتناول هذه الدراسة بالبحث الخصائص التي تتميز بها بعض التعبيرات الاصطلاحية القانونية في اللغتين العربية والإنجليزية في ضوء منهجية مقارنة بين البعدين الدلالي والتركيبى لمصطلحات النصوص القانونية الدولية. وهي ليست بحثاً في طرائق وضع المصطلح القانوني ولا تحليلاً مقارناً بين نظم قانونية مثلاً، ولكنها مقدمة لا بد منها للمترجم في المجال الدولي للنظر في هيكله الوحدات اللغوية القانونية بوضوح ولشد الانتباه إلى تباين البعدين الدلالي والتركيبى للمصطلحات بتباين اللغتين. ولم نكتف في ذلك بالحديث عن المبادئ النظرية لكننا حاولنا أن ندقق في العناصر الأساسية للخطاب القانوني وهي التراكيب والمفردات.

وقد بدأنا أولاً بتحديد السجل اللغوي للتعبير القانوني وأسلوب الخطاب في العربية والإنجليزية استناداً إلى أمثلة توضح مدى تأثر الأدبيات القانونية بالملامح الاجتماعية التي ينشأ فيها. ثم عالجت أمثلة أخرى تعرض مشكلات الترجمة عند غياب التكافؤ الدلالي بين اللغتين العربية والإنجليزية أو تعذر إيجاد المقابلات الدقيقة بسبب اختلاف النظم القانونية وما يستلزم ذلك من ضرورة إدراك المترجم موضع المفهوم في النظام القانوني الذي ينتمي إليه المصطلح حتى يكون النقل موضوعياً وذا استعمال وظيفي يفهمه قارئ الترجمة.

أما بالنسبة إلى المنطلق التركيبي، فقد استقينا أمثلة من صكوك دولية لإبراز درجة ثبات القوالب الاصطلاحية في الأدبيات القانونية والتأكيد على ضرورة الإلمام بها. ونحن نحاول في هذه الدراسة المقارنة الإفادة من الوثائق القانونية الدولية وترجماتها الرسمية المتاحة لتبيين بعض الخصائص التي تميز الخطاب القانوني وإبراز أوجه التباين فيه من لغة إلى أخرى. هذا هو هدفنا ونرجو أن تكون محاولتنا ذات فائدة للمعلمين والمتعلمين على حد سواء.

## الوثائق الدولية والمصطلح القانوني

غني عن القول إن تحليل الوثائق القانونية الدولية (international legal documents) يشتى أنواعها، معاهدات وقرارات وتوصيات وبيانات وإعلانات، يحسب ضمن الكتابات الحديثة التي تجمع بين القانون الدولي والسياسة الدولية والعلاقات الدولية وكذلك القانون الطبيعي، في مجال حقوق الإنسان، وما يقتضيه من حقوق طبيعية وشخصية وسياسية واجتماعية واقتصادية وحرية عامة ملازمة للفرد. وما يرسخ الحاجة إلى سبر هذا النوع من الكتابات سبباً معمفاً أن المعاملات الدولية والسياسة الدولية والأحكام المنبثقة من القانون الدولي باتت، في ظل النزاعات الدولية المعاصرة والتحركات البشرية والمعاملات بين الدول، من القضايا التي نقرأ أحداثها في الصحف أو على شبكة الانترنت ونسمع أنباءها من الإذاعات والقنوات الفضائية يومياً. ومما لا شك فيه أن التكوين غير المتجانس للمجتمع الدولي اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً يجعل من الضروري توكي الحذر في نقل مضامين النصوص الدولية الموجهة بطبيعتها إلى أطياف شتى من أفراد المجتمع الدولي خصوصاً إذا كان الأمر يتعلق بالخطاب القانوني، لأن الملامح الاجتماعية تختلف من شعب لآخر والنظم القانونية تتباين بين ثقافة وأخرى. وهكذا، فإن مضمون نص الوثائق القانونية الدولية، وإن تشابكت فيه المفاهيم والمصطلحات القانونية مع ما يقابلها من مفاهيم اجتماعية ودبلوماسية وسياسية في اللغة الأخرى، فإنه يبقى نصاً قانونياً يستدعي عند معالجته اتباع المنهجية ذاتها في ترجمة العقود وقرارات المحاكم والتشريعات الوطنية. وسنطلق في التحليل الآتي من الاعتقاد بأنه

لا توجد قاعدة ثابتة تشكل قالب الوحيد لجميع الترجمات وتقود المترجم إلى الترجمة الصحيحة بمجرد اتباعها، فطرائق النقل تتنوع بتنوع مواضيع النصوص، والنص الصحفي لا يترجم كما تترجم الرواية، والنص القانوني لا يترجم كما يترجم الشعر. لكن لا يعني هذا أننا نرفض كل نزعة تخطيطية تقوم على القيود الشكلية. فمن ضمن النصوص التي تتطلب منا احترام شكل النص القانوني وكذا المعاهدات والاتفاقات.

إن صعوبات الترجمة تلازم بشكل شبه ثابت القدرة على فهم الخلفية الثقافية للنص الأجنبي وبالتحديد القدرة على تجاوز التفاوت الدلالي بين لغتين عند الحديث عن مؤسسة أو جهاز أو مفهوم ويرجع ذلك إلى اختلاف النظم في السياقات الخطابية المترجم منها وإليها.

والمصطلح (term) عموماً يحمل تعريفاً منضبط المعنى يُرمز إليه بمفردة دقيقة محددة ومتفردة دلالياً بحكم حقل الاختصاص الذي تنتمي إليه ويكون مضمونها حينئذٍ موضوعياً ثابتاً لا يسمح بالتزادف والاشتراك (Sager, 1990). أما المفهوم (concept) فهو، حسب «فردينان دي سوسير» (Ferdinand de Saussure, 1916) وعند اللغويين وفلاسفة اللغة الذين ساروا على دربه مثل «شارل موريس» (Charles Morris, 1938) و«رولان بارت» (Roland Barthes, 1964) «جورج مونا» (Geroges Mounin, 1970)، معنى ذهني يحمل فكرة عن شيء أو تصور من الصعب تحديده معناه الشامل في إطار مرجعي مضبوط لأنه مرتبط بمفاهيم أخرى وسياق ثقافي عام.

والمصطلح القانوني له وظيفة مميزة، فهو لا يتعلق بنقل العلوم فقط وما توصل إليه حقل اختصاصه من معارف موضوعية وحقيقة إذ إنه يشير إلى تسميات مكرسة ضمن جهاز مصطلحات محدد (terminological apparatus) لمفاهيم أساسية (underlying conceptual structure) تخص ثقافة أو أمة أو قانوناً معيناً. وحينئذٍ لا يمكن النظر إلى المصطلح القانوني بمفرده من الناحية اللغوية بل ينبغي تناوله بالبحث ضمن شبكة من المفاهيم المتداخلة في منظومة تحكمها خصوصية ثقافية. فالمعنى الذي تتخذه الأشياء عموماً يتحدد من خلال مدلولها ثم العلاقة فيما بينها من خلال تنظيم رؤية السياق الذي تنتمي إليه، كما توضحه الباحثة سارسوفيتش في النص الآتي:

“The fact that each national law has its own terminological apparatus and underlying conceptual structure, its own rules of classification, sources of law, methodological approaches and socio-economic principles, makes it extremely difficult – in some cases impossible – to achieve uniform interpretation and application in practice.” (ŠARČEVIĆ, 2000, 5)

وهكذا يكون للمصطلح القانوني في معظم الأحيان دلالة مباشرة ترتبط بمفهوم معين وتستند إلى مصدر قانوني في مجال تخصصي محدد لأن المصطلح يضعه خبراء في القانون عن قصد ودراية لتكون له دلالة معينة.

ويمكن الاستنتاج بناءً على ما سلف أن المصطلح هو تسمية ترتبط مباشرة بالمفهوم الذي صيغت للدلالة عليه ويقوم على قاعدة المعرفة والاطلاع. ومن هنا يجب أن نعتبر الوحدة المصطلحية وحدة تحمل وظيفة أساسية هي العمل ضمن محيط لغوي محدد، وهو الخطاب المتخصص، وفي إطار اجتماعي محدد، وهو المجال العلمي.

### السجل اللغوي للتعبير القانوني

لا يمكن اعتبار أي مصطلح بصورة منعزلة عن بقية المصطلحات التي تعكس مفاهيم مجال أو علم محدد مع التسليم بأن كل مصطلح يعبر عن مفهوم واحد لا غيره أو يقابله ولا يتعداه وينطبق ذلك بوجه خاص على العلوم الدقيقة أو التقنية. لكن من الصعب لهذه الفرضية أن تجسد حقيقة المادة القانونية لأن السجل اللغوي للخطابات القانونية يتباين من لغة إلى أخرى؛ ففي سياق الخطابات باللغة العربية يتخذ القانون، وسيلة، اللغة المتداولة العادية التي لا تعترتها كلمات مهجورة أو طنانة إلا ما جاء تعبيراً عن مستغلق أو مبهم من المفاهيم. على التقيض من سجل الخطابات باللغة الإنجليزية إذ فيه تكون لغة القانون مستعصية وغمضة. ففي المثال الآتي (Cutts, 1995):

Prior to the commencement of the court case, the usher requested all persons present to adopt a mantle of quietude.

تستوقفنا جملة من العبارات المفخمة والطنانة التي تطبع أسلوب الصياغة القانونية في محاضر الإجراءات القضائية. ومع ذلك، يمكن أن نسوق المعنى ذاته بعبارات بسيطة بعيدة عن هذا التكلف والتصنع يفهمها ويستعملها القارئ العادي فنقول:

Before the court case started, the usher asked everyone for silence.

نرى في العبارتين السابقتين اختلاف طبقات الكلام مع أن المعنى واحد. وإن حاولنا نقل الجملة السابقة إلى العربية فستكون لا محالة في صيغ خالية من التزييق والتصنع بل في ألفاظ متداولة وتعابير عادية بيّنة، وإن كانت تنسج في تراكيب خاصة تتطابق مع مقتضى الحال والمجال القانوني وتصيغ عادة تدوين المحاضر بالعربية، فنقول: (قبل بدء المحاكمة...)، (قبل البدء في الاستماع... أمام المحكمة)/(طلب... من)، (التمس... من)/(الالتزام بالصمت)، (السكوت)، الخ. وعلى المنوال نفسه، نجد عدداً من الألفاظ التي تميّز لغة الخطاب القانوني في السياق الإنجليزي منها:

التعبير في اللغة العربية	التعبير في اللغة العامة	التعبير في اللغة القانونية
- البدء، الشروع في	start, begin	:To commence
- حق	right	:Entitlement
- اعتباراً من، من الآن فصاعداً، منذ الآن	from now on	:Henceforth
حتى الآن، إلى هذا اليوم أو التاريخ، سابقاً، حتى زمن مضى	until now	:Heretofore
طيه، طياً	with this	:Herewith
حتى ذلك الحين، حينئذ، آنذاك	until then	:Hitherto

1 - ترجمت كاتبة المقالة هذه الألفاظ والألفاظ الواردة في الصفحات الآتية استناداً إلى المعجم القانوني.

<u>In accordance with</u>	in line with	وفقاً (للقواعد، للقوانين)، تمثيلاً مع (المبادئ، التقاليد)
<u>In lieu of</u>	instead of	بدلاً من، عوضاً عن
<u>Insofar</u>	as far as	مادام
<u>Liabile</u>	responsible	مسؤول
<u>Notwithstanding</u>	even if, despite, still, yet, but	على الرغم من، مع أن
<u>Prior to</u>	before	قبل، في وقت سابق
<u>Shall</u>	must	يكون
<u>Thereafter</u>	then, afterwards	حينئذ، في ذلك الحين، بعد ذلك
<u>To address</u>	consider	يعالج
<u>Whensoever</u>	when, whenever	عندما، حينما، كلما
<u>Whereby</u>	by which, because of which	بواسطة، سبب
<u>Whilst</u>	while	بينما، ما دام

إذاً، ما يشد انتباهنا منذ الوهلة الأولى أن البديل بالعربية لجميع المفردات القانونية المتداولة والتعابير في اللغة العامة السابقة واحد في اللغة العربية ولا يبدو غريباً على السمع العربي، لأن الكلمات عادية نجدها في مجالات أخرى ولا توحى بشيء من الأدب القانوني إذا كانت خارج هذا السياق. ففي النصوص المصاغة باللغة الإنجليزية، باستثناء المصطلحات المتداولة والمعروفة في الوسط القانوني، هناك بعض التعابير والتراكيب التي يقتصر استخدامها على اللغة القانونية الإنجليزية فقط، فلا نجدها في العربية. وعادة ما تكون هذه الكلمات نادرة الاستعمال، يصفها كوتس (Cutts, 1995) بأنها طنانة توحى بالتباهي اللغوي، لذا يكون من المستحسن تفاديها. وقد نجد أيضاً تراكيب أهمل استعمالها في السياقات غير القانونية وذلك خلافاً لأسلوب لغة القانون بالعربية التي إن كانت تحتوي على بعض القوالب الخاصة بأدب القانون، فإن الألفاظ المستعملة في هذا الحقل مأخوذة من متن اللغة وليست في العموم غريبة عن السياقات الأخرى. ويعزو اللغويون (Crystal, 2004) غرابة اللفظ في اللغة القانونية بالإنجليزية إلى أسباب تاريخية مرجعها الغزوات التي توالى على أراضي السلتيين فتركت بصمتها في اللغة الإنجليزية القديمة

## خصائص المصطلحات القانونية العربية والإنجليزية في الوثائق الدولية (1-21)

ووجدت طريقها إلى النصوص القانونية التي سنت بلغة الغزاة. فمن الغزاة الجرمان الناطقين بالإنجلوساكسونية، احتفظت اللغة بتعابير شاذة مثل، (bequeath) للدلالة على معنى (يوصي بـ، يهب إرثه لـ)، أو باستخدام المترادفات أو العبارات التي تتكون من لفظين لمعنى واحد مثل (aid and abet) للإشارة إلى معنى (يعين على جرم ويمهد له). وتأثرا بالكنيسة الكاثوليكية الذي انتشر نفوذها وقانونها الكنسي في العهود الوسطى، غدت اللاتينية آنذاك لغة التواصل وسادت التعابير اللاتينية اللغة الإنجليزية (Crystal, 2004)، ثم عبرت التاريخ وصرنا اليوم نقرأ عبارات لاتينية تتخلل جميع أصناف المؤلفات من أدب القانون، فنرى عبارات مثل: (ante bellum) للإشارة إلى معنى (قبل الحرب) أو (contra jus belli) إشارة إلى (خلفا لقانون الحرب) أو (de jure recognition) إشارة إلى (اعتراف قانوني) أو (ex officio) إشارة إلى (بحكم منصبه)، وهلم جرا. ثم تطورت لغة القانون بعد الاجتياح النورمندي لإنكلترا في القرون الوسطى واستقرت مصطلحات كثيرة ذات أصل فرنسي في اللغة الإنجليزية المعاصرة مثل (plaintiff) للتعبير عن معنى (المدعي) أو (court martial) للتعبير عن (محكمة عسكرية)، أو (arrest) للتعبير عن (إلقاء القبض) أو (إيقاف)، أو (mise en œuvre (de la responsabilité internationale)) للتعبير عن (تنفيذ/إعمال المسؤولية الدولية)، أو (force majeure) للتعبير عن (قوة قاهرة). وينبغي في هذا الصدد ذكر الأنساق مزدوجة اللغة مثل (sole and exclusive) أو (will and testament) التي تتكون من لفظين أحدهما بالفرنسية والآخر بالإنجليزية لتفسير الأول بالثاني وتأكيد المعنى. وحينئذ نرى أن اللغة القانونية الإنجليزية ظلت تحمل ملامح النصوص القانونية الأولى على الرغم من تطورها خلال الزمن.

انطلاقا من هذه الخلفية القانونية، نرى أن مقارنة الخصائص اللغوية التي تميز أدب القانون في كل من اللغة العربية واللغة الإنجليزية تقتضي منا أن نوجه اهتمامنا إلى عماد النص القانوني وهو المصطلح ودلالاته.

### الخصائص الدلالية للمصطلح القانوني

من المعروف أن لغة القانون معقدة من حيث الخاصيات الوطنية والنظم القانونية التي تجسدها (national legal systems)، ويتطلب المصطلح القانوني الذي يعكس هذا النظام فهمه وترجمته بفهم وظيفته في النظام القانوني للغة الأصل (Šarčević, 1997) وترجمته بما يقابله وظيفيا في اللغة المنقول إليها؛ فلغة القانون في كل بلد تولف وحدة كاملة أمام النظام القانوني الذي تعبر عنه وتصفه، وتبرز مشكلات الترجمة عندما يتعذر إيجاد مقابل دقيق في اللغة المترجم إليها أو عندما يكون التكافؤ الدلالي/المفهومي غائبا أصلا (incongruity of legal concepts) (Šarčević, 1997). لكن هل هذا الفراغ الدلالي الناجم عن عدم تكافؤ النظم القانونية وتطابقها يحول دون نقل المفهوم إلى اللغة المترجم إليها؟ بالطبع لا. وتتوقف استراتيجية الترجمة المختارة على اعتبارات قانونية من الضروري مراعاتها وفهمها لنقل المفاهيم بدقة، كما تذكرنا به سارسوفيتش في قولها:

«When selecting a translation strategy for legal texts, legal considerations must prevail». (Šarčević, 2000)

مفهوم (equity) الذي كان معتمدا في النظام القضائي الإنجليزي حتى القرن التاسع عشر، مثلا،

لا نظير له في أي نظام قانوني آخر، لكن مجرد وجود المرجع الدلالي يحتم علينا، من الناحية اللغوية، إيجاد مصطلح يشير إلى المفهوم باللغة المترجم إليها وإن انعدم فيها المقابل الدلالي له. ومن تصفح القاموس القانوني (الفاروقي، 1996)، يجد أن مفهوم قضاء العدالة المطلقة (eq-uity)، كان أحد الشقين اللذين يؤلفان القضاء الإنجليزي حتى أواخر القرن التاسع عشر إلى جانب القانون العام الإنجليزي (Common Law). فإذا كانت المحاكم العادية تمارس اختصاصها وفقا للقانون العام، فإن قضاء محاكم العدالة المطلقة كان مكملًا لها يتقيد بمبادئ العدالة الطبيعية وقواعد الإنصاف المجرد ومقتضيات الشرف والآداب العامة ولو خرج في ذلك عن نصوص القانون. وخلفت هذه المحاكم ما يسمى حاليا باسم دائرة القضاء المطلق (Chancery Division) التابعة لمحكمة العدل العليا (Supreme Court) في النظام الإنجليزي التي تطبق قواعد العدالة المطلقة وقواعد القانون في آن واحد. وكذلك يمكن أن نرد معنى مصطلحات مثل (court of claims)، محكمة المطالبات (في الولايات المتحدة الأمريكية) أو (court of probate)، محكمة إثبات الوصايا (في القانون الإنجليزي)، إلى العربية على الرغم من أنها لا نظائر لها خارج نظم القضاء التي تنتمي إليه. فالغرض من ترجمة المصطلح هنا ليس إيجاد النظير الدلالي للمفهوم الإنجليزي في السياق المترجم إليه أكثر مما هو تفسير للمفهوم وحبك المصطلح الذي يشير إليه. وحينئذٍ، نرى أن لا جدوى من نقل مصطلح (equity) حرفيا إلى العربية لأن الغرض من الترجمة هو إيجاد التكافؤ الوظيفي (functional equivalence) للنص الأصلي والنص المترجم أي العلاقة بين الكلمات والجمل والتراكيب (Nord, 2001). وتستدعي الترجمة القانونية تبديل المصطلح القانوني بمصطلح يكافئه في اللغة الأخرى بما يعني معرفة دقيقة للمصطلح داخل النظام القانوني في اللغة المترجم منها والبحث عن المقابل الوظيفي في اللغة المترجم إليها. ولما كانت الصكوك القانونية الدولية تستمد مضمونها من نظم قانونية مختلفة وتستلزم الرجوع إلى المفاهيم كما هي مفسرة ومطبقة في النظم والمؤسسات الوطنية، فإن نجاح ترجمة تلك الصكوك يتوقف على مدى قدرة المترجم على فهم المضمون القانوني للنص وقواعد التفسير في القوانين الوطنية للغة المترجم إليها لأن النص المترجم سيؤلف وثيقة موازية للنص الأصلي (parallel text) من حيث الأثر القانوني كما هي الحال بالنسبة إلى الأحكام القضائية الدولية والقرارات الدولية. وهذا ما تؤكد عليه سارسوفيتش في النص الآتي:

“... the translator’s task is to produce a text that preserves the unity of the single instrument, i.e., its meaning, legal effect and intent. Since the success of an authenticated translation is measured by its interpretation and application in practice, it follows that perfect communication occurs when all the parallel texts of a legal instrument are interpreted and applied by courts in accordance with the uniform intent of the single instrument”.

(Šarčević, 2000, 5).

فعندما يدرك المترجم وظيفة المفهوم في النظام القانوني الأصلي، يترجمه إلى ما يقابله في النظام القانوني للغة المنقول إليها، وإن تعذر ذلك فيمكنه ترجمته إلى ما هو قريب منه في النظام القانوني للغة المنقول إليها، وإن تعذر ذلك أيضا فيضبط تعبير اصطلاحي مفسرا للمفهوم حتى يكون النقل موضوعيا وذا استعمال وظيفي:

“To avoid misinterpretation and promote uniform application, translators should attempt to compensate for conceptual incongruity whenever possible” (Šarčević, 2000, 7).

وتأكيداً لذلك، تضرب أمثلة ببعض المصطلحات التي غالباً ما تسبب عقبات أمام المترجم لغياب نظائر لها في نظم اللغات المترجم إليها. ولو أمعنا النظر في طبيعة المشكلة الاصطلاحية لوجدنا أن لب الإشكالية يكمن في مدى معرفة المفهوم وإدراك مكانته الوظيفية ضمن شبكة المفاهيم الأخرى التي يقوم عليها النظام القانوني بالتحديد والمجال المختص من منظور أعم. ومن أمثلة ذلك ما يأتي:

Attorney	- في القانون الأمريكي، محام، سواء كان (barrister) أم (sollicitor). والمقصود به عموماً، محام أو وكيل (دعاوى).
Attorney General	- نائب عام أو رئيس نيابة. - في النظام الأمريكي، هو لقب وزير العدل الذي يقابله في النظام الإنجليزي (the Lord High Chancellor).
Barrister	- مفهوم خاص بالنظام القضائي الإنجليزي. مفهوم قائم بحد ذاته لا نظير له في نظام القضاء الشرقي، لكن المصطلح المقابل له لغوياً هو «محامي مرافعة». ويكون محامي المرافعة ينتمي إلى جمعية المحامين في إنجلترا (Bar)، يتولى المرافعة وإدارة الدعاوى أمام المحكمة بعد الاتفاق مع (sollicitor) الذي يضطلع بالتحضير لكل الإجراءات اللازمة للدعوى خارج المحكمة كإعداد وسائل الإثبات والاتصال بالشهود ووضع اللوائح، ثم يدفع له أتعابه. إذاً لا تجوز المرافعة أمام المحكمة إلا لمن يحمل لقب «محامي المرافعة».
Solicitor	- مفهوم خاص بالنظام الإنجليزي، ويقابله لغوياً مصطلح «محامي إجراء»، أي وكيل ينتمي إلى أسرة المحاماة ويضطلع بكل إجراءات الدعوى السابقة للمرافعة كتوجيه الدعوى وإعداد المذكرات ووسائل الإثبات والشهود وغير ذلك حتى يتسلم «محامي المرافعة» الدعوى للمرافعة أثناء الجلسة.
Lawyer	- أي شخص يمارس مهنة القانون عموماً. قد يكون محامياً.
Counsel	- مستشار (قانوني) أو وكيل يتولى مساعدة موكله عن طريق إسداء المشورة القانونية إليه.

Counsellor	- محام، أو وكيل قضائي يمارس مهنة المحاماة ويسدي المشورة القانونية في المنازعات والدعاوى ويتولى إعداد إجراءات الدعوى والمرافعة فيها وملاحقتها والنيابة عن موكله في جميع مراحل الدعوى. ويمكن أن يكتفي بالاستشارات القضائية (مستشار قانوني). ويطلق هذا اللقب في القضاء الأمريكي على من كان قديماً العهد في المحاماة.
Legal representative	- ممثل قانوني، أي شخص يمثل غيره وينوب عنه في قضاء مصالحه.
Pre-trial judge	- قاضي الإجراءات التمهيدية في المحاكم الدولية. وتكون هذه المفاهيم متداولة في السياقات القضائية الدولية.
Widow's quarantine	- في القانون الإنجليزي القديم، "مدة الأربعين للأرملة"، أي الأربعون يوماً التالية لوفاة الزوج التي تبقى الزوجة خلالها في بيت زوجها وينبغي فيها أن يحدد نصيبها من التركة. ويقابل هذا المفهوم في السياق الشرقي والشريعة الإسلامية مفهوم (العدة) "عدة المتوفى عنها زوجها"، أي مدة التريث قبل أن تتزوج المرأة ثانية وهي أربعة أشهر وعشرة أيام (ما لم تكن حاملاً).
Sheriff	- رئيس ضبط وتنفيذ في النظام الأمريكي، يكون كبير رجال الأمن في دائرته ويساعد المحاكم على تبليغ أوامر الحضور وتنفيذ الأحكام وما إلى ذلك. ويقابله في القانون الإنجليزي "مفوض أمن وتنفيذ" تابع لمحكمة العدل العليا ومكلف بتنفيذ الأحكام. لا نظير له في الأنظمة الشرقية.
Raj'i	- الطلاق الرجعي الذي يمنح للزوج إمكانية إرجاع زوجته إلى عصمته بلا عقد ثان إن لم يكن طلاقاً بائناً. ولا نجد لهذا المفهوم المستمد من الشريعة نظيراً في النظم الأخرى.
'Istibra	- مفهوم خاص بالشريعة الإسلامية وينطبق على المرأة عند طلب ظهور براءتها لخيانة اتهمت بها. والمقصود به، كما جاء معرفاً في الفاروقي، أن تترك المرأة مدة حتى تحيض استبانة لها من وجود حمل أو عدمه.

لكن صعوبة الترجمة القانونية لا تقتصر على المصطلحات التي تتباين مفاهيمها بتباين الثقافات والنظم القانونية والأعراف وما إلى ذلك، مفاهيم مثل التي تقدم ذكرها، بل تمتد إلى كلمات كثيراً ما تتكرر في الصياغة القانونية تحت تسمية واحدة وتطرح صعوبات لنقلها إلى اللغة الثانية لما تحمله من معانٍ متعددة حسب السياق وحسب وظيفتها في النص، ليكون تعدد المعاني (polysemy) من أكثر مشكلات الترجمة وعورة. وحينئذٍ قد نجد لفظاً واحداً تتعدد فيه المعاني فلا يقع التمييز بينها إلا بحكم السياق. ولنتأمل مصطلح (privilege)، ونستند في ذلك مثلاً إلى ما جاء في المادة (38) (1) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية التي تنص على أن:

Article (38) : 1- Except insofar as additional privileges and immunities may be granted by the receiving State, a diplomatic agent who is a national of or permanently resident in that State shall enjoy only immunity from jurisdiction...

ويقابلها نص المادة باللغة العربية فيما يأتي: «لا يتمتع المبعوث الدبلوماسي الذي يكون من مواطني الدولة المعتمد لديها أو المقيمين فيها إقامة دائمة، إلا بالحصانة القضائية ... ما لم تمنحه الدولة المعتمد لديها امتيازات وحصانات إضافية».

ويتضح أن مفهوم «الامتياز» هنا يوحي بمعنى الإعفاء من الواجب لوجود حق امتياز (حصانة أو منفعة) دبلوماسي يعود لأناس دون غيرهم. لكن لتأمل في القاعدة 155 من قواعد الإثبات للمحكمة الجنائية الدولية:

Rule 155 - Lawyer-client privilege : All communications between lawyer and client shall be regarded as privileged, and consequently not subject to disclosure at trial...

ويقابلها بالعربية النص الآتي:  
القاعدة 155 – سرية الاتصال بين المحامي وموكله: تتمتع جميع الاتصالات بين المحامي وموكله بالسرية، ومن ثم لا يجوز إفشاؤها في المحاكمة...

نجد أن اللفظين يميز بينهما فرق ودليل دقيق هو حق الامتياز في عدم إفشاء فحوى الاتصالات بين المحامي وموكله وحينئذٍ ترجم المصطلح (lawyer-client privilege) بعبارة سرية الاتصال بين المحامي وموكله انطلاقاً من صفة «سرية الاتصال» وهي في آخر المطاف حق امتياز يدخل ضمن مفهوم «الامتياز».

واستطردا في سير تعدد المعاني، نضيف مثال مصطلح (challenge) والمقصود به «التحدي» بمفهومه العام كالقول إن «التحدي الهائل الذي يواجهه القانون الدولي الإنساني...» (the great challenge facing the international humanitarian law). أو كالإشارة إلى التحدي في سياق إجراءات التفتيش التي تتصل بمجال نزع السلاح مثلاً، فنقول «تفتيش بالتحدي» لما يراد من الحديث إجراءات التفتيش الطارئة وغير المخطط لها عادة للتحقق من وجود أسلحة معينة في بلد ما واثبات الاشتباه في إخفائها، ويقابل هذا المفهوم بالإنجليزية (challenge inspection). لكن عندما يستخدم اللفظ في سياق القرارات (decisions)، فالمعمول به هو رد عبارة (to challenge the decision of the court) بالمتلازمة اللفظية «الطعن في القرار». وإذا جاء مقترنا بلفظة «الاختصاص» (jurisdiction or competence)، فنقول اصطلاحاً «الدفع بعدم اختصاص المحكمة أو مقبولية الدعوى» مقابلاً لعبارة (to challenge the jurisdiction of the court or the admissibility of a case to challenge the universality of the human rights norms). أما إذا ورد الحديث عن «مدى صدق» (veracity) شخص أو رواية ما أو «مؤهلات شخص» (qualifications) مثلاً، فيقابله باللغة العربية «الارتياح/الشك في صدق الشخص» أو «الارتياح في كفايته». ونجد المبدأ نفسه في الأنساق الآتية:

<p><u>Proceedings</u> :</p>	<p>- أعمال مؤتمر (اللجنة): conference proceedings          - دعوى استشارية: advisory proceedings          - إجراءات مستعجلة: summary proceedings          - وقائع جلسات: (proceedings of (the court</p>
<p><u>Authority</u> :</p>	<p>- سلطة عسكرية: military authority          - سلطات واسعة: extended authority          - قال على أعلى درجة من الثقة: -to state on a high authority          - لجأ إلى سلطة (الرئيس): (to invoke (the president's) authority          - دون تصريح (إذن، تفويض): -without a lawful authority          - أهلية التصرف: authority to act          - مؤهلات الخبراء: the authority of the experts</p>
<p><u>Claim</u> :</p>	<p>- استند في مطالبته إلى: to base a claim on          - مطالبات ممتازة: privileged claims          - أكد حقه في حيازة: to assert a claim to          - ادعى استحقاقه لـ: to lodge a claim for          - ادعى/زعم (...): أن: (X) claims that</p>
<p><u>Consideration</u> :</p>	<p>- بحث دقيق: close consideration          - اعتبارات: considerations of          - النظر في أمر: consideration of a matter          - قيد البحث: under consideration          - عوض منتظر: executory consideration</p>
<p><u>Breach</u> :</p>	<p>- خرق الحياد: breach of neutrality          - مخالفة قواعد اللياقة: breach of etiquette          - إخلال السلام: breach of peace          - خيانة الأمانة، إخلال بالثقة: breach of trust          - نكث الوعد: breach of promise          - رآب الصدع: to heal the breach          - أحدث ثغرة في (خطوط دفاع العدو): to make a breach          (in (enemy defenses</p>

<u>Discretion</u> :	<p>سن التمييز : age of discretion</p> <p>- تُترك المسألة لتقدير (المحكمة)، سلطة تقديرية: to leave</p> <p>(the court) a matter to the discretion of</p>
<u>Abatement</u> :	<p>- خَفَّف عقوبة، نشاطا: to abate a sentence, an activity</p> <p>- انقضاء حق: abatement of right</p> <p>- سقوط دعوى: abatement of action</p> <p>- إنقاص، خفض دين: debt abatement</p> <p>- زوال مضايقة: nuisance abatement</p>
<u>Abuse</u> :	<p>- أساء استعمال حق: to abuse a right</p> <p>- إساءة التقدير (abuse of discretion (the court</p> <p>- سوء المعاملة: treatment abuse</p> <p>- انتهاك عرض (شرف)، امتهان، إيذاء: abuse of honor</p> <p>- تعسف، تجاوز السلطة: abuse of authority</p>
<u>To provide</u> :	<p>- تنص المعاهدة على أن: the treaty provides that</p> <p>- المنصوص عليه في: provided for in</p> <p>- وضع أسساً: to provide a basis for</p> <p>- اتخذ ذريعة: to provide a pretext</p> <p>- هيأ الفرص: to provide opportunities for</p> <p>- أعطى الضمانات: to provide guarantees</p> <p>- قدم الدعم: to provide support</p> <p>- شريطة أن، بشرط، على أنه: provided that</p>

ويتضح مما سبق أن تعدد المعاني ظاهرة لغوية منتشرة بشكل خاص في النصوص القانونية وينبغي الانتباه لها عند الترجمة. وننتهي حينئذٍ إلى التشديد على لزوم استذكار المبادئ الآتية عند الخوض في الترجمة القانونية: الإلمام بالمفاهيم، ومعرفة المصطلحات الفنية حق المعرفة، وإدراك المعنى الدقيق للمصطلح لفظاً مفرداً وأيضاً مفهوماً ينتمي إلى شبكة مفاهيم في مجال معين. إلا أن الترجمة القانونية تقتضي أيضاً اختيار الأسلوب الدقيق المناسب، والتشبع بالأسلوب القانوني عند الصياغة، وحفظ المتلازمات اللفظية المكرسة والجمل والعبارات الاصطلاحية المتداولة، ودقة النقل. وهكذا، سرعان ما تتعدى لغة القانون الفروق الدلالية الدقيقة بين المصطلحات إلى سائر الوحدات التي تولف اللغة.

### الخصائص التركيبية للنص القانوني

إن أردنا أن نلخص بصورة مبسطة ما يميز التأليف في أدب القانون من زاوية الترجمة القانونية، فإننا نستخلص ثلاث خصائص لغوية في النص القانوني تميزه عن سائر ضروب النصوص؛

المصطلح المتخصص (specialized terminology)، والقوالب الاصطلاحية (-specialized phraseology)، والبنية النظمية (syntactic signals) أي التركيبية المستقرة الخاصة والإشارات النحوية التي تقترن فيها كل كلمة بأخرى تتلوها. والترجمة المتخصصة تكون غاية في الإشكال إن لم يتحل المترجم بدقة الأداء عن طريق فهم المصطلح المتخصص أولاً ومعرفة مقابله في اللغة الثانية ثانياً، وإلا فإنه سيقع في مطبات لا تحمد عقباه. ولاستجلاء الملامح التي ذكرنا، هذه بعض الأمثلة عن الخصائص التي تطبع النص القانوني.

- المصطلح المتخصص: المصطلح، إذا اقتصر تعريفه على مجال متخصص معين كما هو الشأن عادة في مجمل التعريفات الحديثة المتداولة بين الاختصاصيين التي اطلعنا عليها بعد مسح مصادر مختلفة، هو لفظ متفق عليه يحمل دلالة دقيقة محددة في حقل محدد، ويكون كلمة أو عبارة يختص باستعمالها ذوو الاختصاص. وتأكيداً لهذا، نذكر على سبيل المثال لا الحصر تعريف الباحث الاصطلاحي البارز «ساجر» (Sager) للمصطلحات التي يراها مفاهيم متصلة فيما بينها ثابتة في نماذج منظمة داخل فضاء معرفي معين، ويعرفها كالاتي:

terms] refer to discrete conceptual entities. Properties, activities or relations which constitute the knowledge space of a particular subject field” ((Sager, 1998, 261

ومن هنا، ندرك أن تماسك النص المتخصص يتوقف على المصطلح مثلما تتوقف الترجمة الموفقة على مدى الإلمام بالمدلول الدقيق له. ويمكن أن نضرب مثلاً في التعابير التالية لتوضيح أهمية فهم البعد المعرفي والدلالي لبعض المصطلحات المتكررة في فلك إجراءات المحاكمة من أجل ترجمتها ترجمة وظيفية:

Prosecuting attorney	- مدع عام، وليس: محامي الادعاء
In camera proceedings	- إجراءات في جلسة سرية، وليس: إجراءات في قاعة
Defence witness	- شاهد نفي، وليس: شاهد الدفاع
Prosecution witness	- شاهد إثبات، وليس: شاهد الادعاء
False testimony	- شهادة زور، وليس: شهادة خاطئة
Evidence for the prosecution	- أدلة النيابة العامة، وليس: أدلة لصالح الادعاء
Closing arguments	- مرافعات، وليس: حجج ختامية
.Power of attorney, etc	- تفويض أو وكالة، وليس: سلطة المدعي العام، وغير ذلك

خصائص المصطلحات القانونية العربية والإنجليزية في الوثائق الدولية (1-21)

- البنية النحوية: تشكل جزءاً من أسلوب الصياغة القانونية وتقوم على الروابط اللغوية وبنية الجملة وما يقتضيه التعبير القانوني من تعديل وتكييف للجملة حتى تبدو متماسكة متسلسلة ومتطابقة لتרכيبة اللغة المتخصصة المعنية. وتكون هذه التراكيب اللغوية جاهزة ومستقرة عادة ما يفرض الخطاب القانوني استعمالها مباشرة. ومثال ذلك ما ينطبق على التراكيب الشائعة في متون الاتفاقات والقرارات كالاتية:

<p>The States Parties to the present convention,</p> <p>Having in mind the purposes and principles of the Charter of the United Nations concerning the sovereign equality of States, ...</p> <p>Have agreed as follows: ...</p> <p>Without prejudice to any other rules on notification of proceedings, the Registrar shall, insofar as practicable, notify the victims or their legal representatives and the person or persons concerned.</p> <p>Unless otherwise provided in subrules 2 and 3 and the Statute and the Rules shall apply mutatis mutandis to the Court's investigation, prosecution and punishment of offences defined in article 70.</p> <p>The present Protocol is subject to ratification</p> <p>In witness whereof the undersigned Plenipotentiaries, ...</p>	<p>- إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية،</p> <p>... إذ تأخذ في الاعتبار أهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة بشأن المساواة المطلقة بين الدول،</p> <p>... قد اتفقت على ما يأتي: ...</p> <p>- دون الإخلال بأي قواعد أخرى متعلقة بالإخطار، يقوم المسجل، عند الإمكان، بإخطار الضحايا أو ممثليهم القانونيين أو الشخص أو الأشخاص المعنيين.</p> <p>- ما لم ينص على خلاف ذلك في القاعدتين الفرعيتين ٢ و٣، والنظام الأساسي أو في القواعد، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، على التحقيق الذي تجريه المحكمة والملاحقة والعقوبات المفروضة على الجرائم المحددة في المادة ٧٠.</p> <p>- يخضع هذا البروتوكول للتصديق</p> <p>- إثباتاً لما تقدم، قام المفوضون الموقعون أدناه</p> <p>...</p>
---	--

<p>The person may be suspended from duty pending the final decision of the competent organ.</p> <p>I solemnly declare that I will speak the truth, the whole truth and nothing but the truth.</p> <p>To all whom it may concern</p>	<p>- يجوز وقف هذا الشخص عن العمل ريثما يفصل الجهاز المختص في أمره بصفة نهائية.</p> <p>- أعلن رسمياً أنني سأقول الحق، وكل الحق، ولا شيء غير الحق.</p> <p>- إلى كل من يهمه الأمر</p>
---	--

- القوالب التركيبية الاصطلاحية: تشمل كل التعابير الاصطلاحية التي تكون فيها الألفاظ متلازمة في صيغة متكررة ومتعارف عليها في متون الوثائق القانونية. وإن كانت ليست بالضرورة متأسلة وثابتة مع أن نسبة الثبات فيها درجات. ومثال ذلك ما يأتي:

<p>The court decided to exercise its jurisdiction.</p> <p>All texts are equally authentic.</p> <p>To satisfy criteria laid down in article ...</p> <p>A witness who appears before the Court is compellable by the Court to provide testimony.</p> <p>Raise a ground for excluding criminal responsibility.</p> <p>Being duly authorized thereto by their respective Governments ...</p> <p>To waive the right to be present at the hearing on confirmation of charges.</p> <p>To lodge a strong protest</p> <p>To lift the immunity</p> <p>The drawing up of the agenda</p>	<p>- قررت المحكمة أن تمارس اختصاصها.</p> <p>- تتساوى جميع النصوص في الحجية.</p> <p>- استيفاء المعايير الواردة في المادة ...</p> <p>- يجوز للمحكمة أن تجبر شاهداً مثل أمامها على الإدلاء بشهادته.</p> <p>- تقديم سبب لامتناع المسؤولية الجنائية.</p> <p>- بناءً على التفويض الواجب من حكومات كل منهم ...</p> <p>- التنازل عن الحق في حضور جلسة إقرار التهم.</p> <p>- قدم احتجاجاً قويا</p> <p>- رفع الحصانة</p> <p>- إعداد جدول الأعمال</p>
--	--

To hold the levers of power	- قبض على زمام السلطة
To settle existing differences through peaceful channels	- فضّ الخلافات القائمة بطرق سلمية
To consider her own interests and ant claim a free hand	- مراعاة مصالحها الخاصة والتمسك بحقها في حرية التصرف

وعلى ذكر الخصائص التركيبية أيضاً، لا يمكن مواصلة البحث دون الإشارة إلى ظاهرة الحشو (tautology) أو ما يعرف اصطلاحاً بـ «القرائن القانونية» (legal pairs) التي يتسم بها النص القانوني، ومفادها باختصار، الزيادة على أصل المعنى دون داع إلى ذلك. ولغة القانون الإنجليزي على وجه الخصوص تعج بالعبارات التي لا تخلو من التكلف والإطناب. وكما سلف التنويه به، أدى نفوذ النظام الكنسي في العصور الوسطى واستخدام اللاتينية ثم انتشار الفرنسية بعد الغزو النورمندي لإنكلترا إلى ظهور بعض التعابير النمطية التي انفردت بها لغة القانون كالعبارات التي تتألف من لفظتين متشابهتين في المعنى مثل (final and conclusive) و(covenant and agree). وخاصة الحشو في هاتين العبارتين بيّنة وتوحي بالصياغة القانونية في الاستعمال. وقد وصل استعمال الحشو إلى درجة من الدقة والصفق أفضت إلى ما يسمى بالجناس الاستهلاكي (-aliteration) أي عند تكرار لفظ أو أكثر في مستهل لفظتين متجاورتين لأسباب جمالية وللمجانسة الصوتية مثل (aid and assist) أي «يسعف ويؤازر» أو (lease and release) أي «إيجار وتأجير»، وما إلى ذلك. وفضلاً عن العبارات التي تتكون من لفظين أحدهما إنجليزي والآخر فرنسي أو لاتيني يحملان الفكرة نفسها في شكلين مختلفين، ولتوضيح المعنى لمن لا يتقن اللغتين نذكر على سبيل المثال لا الحصر:

goods and chattels	العروض والمنقولات
fit and proper	اللائق والمناسب
residue and remainder	الفائض والباقي
acknowledge and confess...etc.	الاعتراف والإقرار

وترد هذه العبارات في اللغة العربية تارة باختيار أكثر الألفاظ وضوحاً مثل مفردة «شروط» لمقابلة المتلازمة (terms and conditions)، و«الوصية» لمقابلة (will and testament)، وتارة أخرى بترجمتها بعبارات مماثلة مثل: «لاغ وباطل» مقابل عبارة (null and void) أو «عن علم وقصد» مقابل (knowingly and wilfully) أو كذلك عبارة «قانوناً أو شرعاً» مقابل (juridically or legally)، وهلم جرا.

وبصرف النظر عن المصطلحات القانونية الشائعة التي استقر معناها في لغة القانون وتوطد المقابل المباشر لها في العربية، مثل «صاحب القرار» (decision maker) أو «معاهدة

ملزمة» (binding treaty)، أو «الحكم بالإعدام» (sentence death) من المتعذر في بعض الأحيان الإتيان بمصطلح دقيق بالعربية لبعض الألفاظ، فإذا وجد المترجم نفسه أمام حالة «الفرغ المصطلحي»، يجب أن يبحث عن مقابل يتناسب مع هدف الترجمة. ويمكن أن نذكر على سبيل المثال لا الحصر الحالات المقيدة بالمعايير اللغوية فلا ترد بمصطلح جاهز مقابل بل تقتضي حيك العبارة انطلاقاً من المعنى، مثل: (localised) التي يمكن نقلها بالتقريب من خلال تلخيص معناها في ثلاث كلمات «المنحصرة في نطاق محلي»، أو (jurisprudential baggage) بمقصود «أحكام الفقه القضائي»، وكذلك الحال بالنسبة إلى مفهوم (foster placement) التي يمكن ردها بمعنى «الحضانة» دون ضرورة الإشارة إلى فكرة التكليف أو التسليم للحضانة (to place)، كما لا يسعنا إلا أن نوه بعبارة (rules of thumb) التي كثيراً ما تتردد في النصوص القانونية ويقصد بها «اجتهادات القضاة».

أما الحالة الثانية التي تستدعي البحث عن البديل الوظيفي في اللغة الثانية أي العربية، فتتعلق بالمصطلح الذي يحمل، بحكم السياق، مفهوماً لا يتوافق ومعناه المعجمي الأول أو الثاني على الرغم من شيوعه وتواتر استعماله العام. فلا مرأى أن النصوص القانونية، بالعربية صيغت أم بالإنجليزية، تعجّ بالمفردات المتخصصة التي تؤلف مصطلحات ثابتة كل واحدة في مجال اختصاص معين وإن اشتركت في ميدانين أو أكثر للإشارة إلى معانٍ مختلفة كما هي الحال مثلاً بالنسبة إلى مصطلح (doctrine) في الجملة الآتية:

The margin of appreciation concept is nowhere to be found in the text of the European Convention Rather, it is a doctrine which has been developed by ...

هنا يستدعي استعمال (doctrine) نقله بمفهوم «مبدأ عام» بدلاً من مصطلحي «مذهب» أو «نظرية» أو حتى عقيدة (بمفهومه الديني أو العسكري). وكذلك الحال بالنسبة إلى كلمة (agenda) في جملة ... إذ مدلولها في السياق يستدعي ترجمتها بلفظ «مخطط» أو «برنامج» وليس بمدلول «جدول الأعمال» المعروف استعماله في سياقات قانونية كهذه. ويصدق القول على لفظة (com-munications) التي ترد في سياق حقوق الإنسان مثلاً بمفهوم «بلاغات» التي يمكن أن ترقى إلى معنى الشكوى. وفي الجملة الآتية:

Absent any rule or guideline, that approach simply creates an unexaminable discretion in the repository of the power ...

لا يسعنا أمام عبارة (repository of the power) إلا التصرف والإتيان بمقابل مكافئ لوظيفة الترجمة وهو «صلاحيات السلطة». وكذلك الحال بالنسبة لعبارة (access matters) في الجملة الآتية:

The standards which normally applies in guardianship, custody and access matters in Western legal systems requires the best interests of the child.

إذ يتعين على المترجم أن يجتهد لنقل معنى العبارة بالتحديد بمقتضى فحوى الجملة فيترجم بعبارة «حق الزيارة».

ومن منظور الخصائص التركيبية أيضاً، نجد أن لغة القانون تتميز ببعض الصيغ الإلزامية التي تتطوي على مدلول خاص في السياق القانوني دون غيره، ومن مثل هذه الاستعمالات مثال لفظة

## خصائص المصطلحات القانونية العربية والإنجليزية في الوثائق الدولية (21-1)

(shall) التي تجسد مدلول النتيجة الإلزامية لما يختص استعمالها بالسياق القانوني فيكون المقابل في المتن العربية على شكل فعل مضارع بمعنى «يجب» أو في قالب الفعل الماضي الناقص «كان».

إذا من صيغ الإلزام في النصوص القانونية صيغة (shall) التي جاء تعريفها في المعجم الفاروقي بأنها «أداة استقبال فرضية تفيد الوجوب القطعي، وتلزم المقصود بما تشير إليه صراحة أو ضمناً». ونفهم من ذلك أن مردّ استعمال هذه الصيغة في النص القانوني هو إضفاء صفة اللزوم على الفعل المسند إلى الفاعل في النص فيكون على الفاعل، شخصاً طبيعياً كان (مثل الفرد) أو اعتبارياً (مثل الدولة) واجب التنفيذ وفرض الالتزام بالأمر. ولمزيد من المعلومات بخصوص حدود استعمال الصيغ القانونية ومنها الصيغ الأمرة والفعل القانوني، يمكن الرجوع إلى ما لخصه د. محمد علي صبرة في كتابه أصول الصياغة القانونية (2009). فلا مجال للمترجم للتصرف أو التقدير، لأن الصيغة هنا إجبارية. وعادة ما تتكرر هذه الصيغة في متون الصكوك الدولية والقرارات والعقود والوثائق الصادرة عن المؤتمرات وما إلى ذلك.

The present Protocol shall remain open for accession by all States which may become Parties to the Convention. The instruments of accession shall be deposited with the Secretary-General of the United Nations.

يظل هذا البروتوكول معروضاً لانضمام جميع الدول التي قد تصبح أطرافاً في الاتفاقية وتودع وثائق الانضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

كذلك الحال بالنسبة إلى لفظة (where) التي تأتي غالباً في بداية الجملة تمهيداً للتقييد الشرطي الذي يطغى على التراكيب الاصطلاحية القانونية، فيعبر عنه بعدة أدوات منها أداة الشرط (if) في الأسلوب الشرطي وجميع حالات التقييد بصورة عامة، ومن مقابلاتها في العربية «إذا» و«لو».

### خلاصة

إن مهمة الترجمة القانونية ليست سهلة دائماً، إذ يجب أن يتحلى المترجم بروح البحث والتحري والاستقصاء العلمي والدقة اللامتناهية من حيث الأسلوب والمصطلحات، ويجب أن يتعمق في المادة التي يقوم بترجمتها. وإنّ استعمال اللغة يكون اصطلاحياً إلى حد بعيد، يتجسد في أسلوب موضوعي يقتضي نقل المعلومات فيه اللجوء إلى ترجمة تعتمد بالدرجة الأولى على قالب تركيب واحد يكاد لا يتغير فتتكرر فيه بعض الوحدات اللغوية التي يفترض أن ترد إلى العربية بالترام صيغ موحدة. وحينئذٍ تقتضي هذه المهمة الإحاطة الواسعة بمبادئ القانون من جميع النواحي دون الإشارة إلى ضرورة إتقان اللغات.

### المراجع بالعربية والاتفاقيات الدولية

كتاب: حجازي، محمود فهمي. (1995). الأسس اللغوية لعلم المصطلح، القاهرة، دار غريب للطباعة والنشر.

كتاب: دودين، ماجد سليمان. (2009). الترجمة القانونية والمصطلحات والنماذج والصياغة القانونية، القاهرة، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع.

بحث منشور على موقع الانترنت: السليمان، عبد الرحمن. (2011). قواعد الترجمة القانونية وتقنياتها. مشاركة على موقع الجمعية الدولية لمترجمي العربية على العنوان الآتي: <http://www.atinternational.org/forums/showthread.php?t=8625>  
كتاب: صبرة، محمود علي. (2009). أصول الصياغة القانونية، القاهرة، دار الكتب القانونية.  
معجم: الفاروقي، حارث سليمان. (2000). المعجم القانوني إنجليزي-عربي، مكتبة لبنان ناشرون.  
كتاب: القاسمي، علي. (1987). مقدمة في علم المصطلح، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية.  
كتاب: الوعر، مازن. (1992). نحو نظرية لسانية عربية حديثة لتحليل التراكيب الأساسية في اللغة العربية، دمشق، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر.  
وثيقة دولية: منظمة الأمم المتحدة. (1989). اتفاقية حقوق الطفل، بالعربية والإنجليزية، نيويورك، منظمة الأمم المتحدة.  
وثيقة دولية: منظمة الأمم المتحدة. (1961). اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، بالعربية والإنجليزية، نيويورك، منظمة الأمم المتحدة.  
وثيقة دولية: منظمة الأمم المتحدة. (1963). البروتوكول الاختياري لاتفاقية فيينا للعلاقات الفصالية المتعلقة باكتساب الجنسية، بالعربية والإنجليزية، نيويورك، منظمة الأمم المتحدة.  
وثيقة دولية: المحكمة الجنائية الدولية. (1996). مجموعة القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، بالعربية والإنجليزية، لاهاي، المحكمة الجنائية الدولية.

#### References in English

- BARTHES, Roland (1964). *Eléments de sémiologie*. In *Communication* (4). *Recherches sémiologiques* (1964), p. 91.
- CHILD, Barbara (1992). *Drafting Legal Documents: Materials and Problems*. 2ed. St. Paul: West Publishing Co.
- CRYSTAL, David (2004). *The stories of English*. London: Penguin; New York: Overlook Press.
- CUTTS, Martin (1995). *The Plain English Guide*. Oxford University Press.
- GARNER, Bryan (2002). *The Red Book: A Manual on Legal Style*. West Group.
- de Saussure, Ferdiand (1916). *Cours de linguistique générale*. In Bally, C. and Sècheyaye, A. (ed.), (1978), Paris: Payot.
- MARTIN, Elizabeth and LAW Jonathan (2006). *Oxford Dictionary of Law*. Oxford University Press.
- MORRIS, Charles (1938). *Fondements de la théorie du signe*. *Langages* (35), 1974 (1938), p.17.
- MOUNIN, Geroges (1970). *Introduction à la sémiologie*. Paris: Les Editions de Minuit
- NORD, Christiane (2001). *Translating as a Purposeful Activity – Functional Approaches Explained*. Shanghai: Shanghai Foreign Language

Education Press.

SAGER, Juan (1998). Terminology: Theory. In BAKER, M. (ed.). Routledge Encyclopedia of Translation Studies. London/New York: Routledge.

SAGER, Juan (1990). A practical course in terminology processing. Amsterdam: John Benjamins.

ŠARČEVIĆ, Susan (2000). Legal Translation and Translation Theory: a Receiver-oriented Approach. Genève 2000: Actes [online]. Available at: [www.tradulex.org](http://www.tradulex.org)

ŠARČEVIĆ, Susan (1997). New Approach to Legal Translation. The Hague: Kluwer Law International.

## The Characteristics of Arabic and English Legal Terminology in International Texts

Sonia Asmahène Halimi

Faculty of Translation and Interpretation - University of Geneva  
Geneva - Switzerland

### Abstract

This study examines the characteristics of Arabic and English legal terminology by comparing between semantic and syntactic features of legal phraseological expressions. The analysis of specialized phraseology and syntax structures common in international legal documents draws the translator's attention to the linguistic structure of domain-specific terminology and its compositional and semantic variation. From a semantic perspective, the study discusses problems a translator faces in the absence of semantic equivalence between Arabic and English and the necessity to determine the concept position in the correspondent legal system in order to be able to translate it in a functional manner. From a syntactic standpoint, this work highlights the recurrence and stability of some phraseological formulas in legal discourse that the translator should not lose sight of.

Key words: legal term, international instruments, specialized phraseology, semantic and syntactic characteristics of legal terminology, semantic equivalence